



دليل اخلاقيات البحث العلمي

جامعة مدينة السادات

٢٠١٤

الإصدار الأول



دليل اخلاقيات البحث العلمي

جامعة مدينة السادات

٢٠١٤



الله رب العالمين
لبيك يا مهدي



إعداد

أ.د/ رفاعى إبراهيم رفاعى

نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث

د/ هالة أحمد عبد العال أحمد

أستاذ مساعد الخضر بمعهد الدراسات والبحوث البيئية

د/ ريا محمد طلعت ابوصير

أستاذ مساعد المناعة بمعهد الهندسه الوراثيه والتكنولوجيا الحيوه

د/ أنيس أنيس محمد زايد

مدرس الباثولوجيا بكلية الطب البيطري

مراجعة

أ.د/ خالد سعد زغلول حلمى

عميد كلية الحقوق جامعة مدينة السادات- والمحامى بالنقض والادارية العليا



كلمة الاستاذ الدكتور رئيس الجامعة



البحث العلمي هو المدخل الطبيعي لأى هضبة حضارية وتنمية حقيقة لأى مجتمع يسعى الى تحقيق الرخاء وهو ضرورة للحاق بركب الأمم المتقدمة، والبحث العلمي الحقيقى لا يتناول الأعمال العقلية من كشف وأبتكار إلا من خلال الجانب الأخلاقي، وللوصول الى مبادئ وقواعد يستند اليها فان الأخلاقيات هي السلوك الجيد الذي يجب ان يتحلى به مجتمع الباحثين من نزاهة وصدق وأمانه واحترام للقيم والأديان ومعتقدات المجتمع، ومن هذا المنطلق يجب تحديد جميع المسئوليات والواجبات الأخلاقية التي يجب أن يلتزم بها جميع المتعاملين مع البحث العلمي.

إن فضاء المعلومات المفتوح وتزايد الارتباط بين العلم وقطاع الأعمال والصناعة أدى إلى نشوء صراعات أخلاقية بين القيم العلمية وقيم الأعمال، أدت فيما أدت إلى الوعي المتزايد بأهمية الأخلاقيات في البحث العلمي، ويجب ان يكون للبحوث العلمية غايات تسعى من وراء اجراءها لخدمة المجتمع وتطويره ونشر الثقافة والوعي لديه، علي أن يتم تنفيذ البحوث العلمية بشكل موضوعي متجردا من النوازع الشخصية ومتخليا بالرغبة في تقويم السلوك البحثي ومراجعته وكشف الأخطاء والاعتراف بها. واني لأرجو من علماء الجامعة وطلابها أن يتمسكون ويتسلحوا بمعايير واداب أخلاقيات البحث العلمي مثلما يتمسكون بمعايير الخلق العام، جنباً إلى جنب مع المواصفات المعرفية والمنهجية.

أ.د/ صلاح سيد البلال

رئيس الجامعة



كلمة الاستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث



تبني أخلاقيات البحث العلمي قيمتي العمل الإيجابي و تجنب الضرر ، وهما ركيزتي الاعتبارات الأخلاقية خلال عملية البحث، والبحث العلمي عملية أخلاقية بأساس بالإضافة إلى كونه عملية منهجية . لذا فإن الباحث مطالب أن يكون متسلحاً بمواصفات أخلاقية جنباً إلى جنب مع المواصفات المعرفية والمنهجية، حيث تقتضي أخلاقيات البحث العلمي احترام حقوق الآخرين وآرائهم وكرامتهم، سواء أكانوا من الباحثين المشاركون في البحث أو من المستهدفين من البحث أو من المقتبس منهم، وقد أدت ثورة المعلومات وما استتبعها من مظاهر العولمة بجانب الآثار الإيجابية إلى بعض الآثار السلبية على القيم العلمية، وللتصدي لهذه الآثار وایماناً منا بضرورة قيام الجامعة بدعم باحثتها في كافة الجوانب فان جامعة مدينة السادات قامت بوضع هذا الدليل استشعاراً منها بالأهمية والضرورة القصوى لأخلاقيات البحث العلمي، وضرورة اتباع الطريق القويم في كافة مراحله ومايستتبع ذلك من تحديد معايير وقواعد السلوك في التعامل مع البحوث العلمية مع التعرف على حقوق وواجبات الباحثين .

أ.د/ رفاعة إبراهيم رفاعي

نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث

| رقم | قائمة المحتويات |
|---------------|---|
| الصفحة | |
| ٢ | المقدمة..... |
| ٣ | رؤية ورسالة جامعة مدينة السادات..... |
| ٥ | الباب الأول:تعريفات في مجال البحث العلمي..... |
| ٦ | أهداف البحث العلمي..... |
| ٧ | أهمية البحث العلمي..... |
| ٨ | مفاهيم عامة عن أخلاقيات البحث العلمي..... |
| ١٢ | الباحثون حقوق وواجبات |
| ١٥ | قواعد واجراءات نشر البحوث في المجالات العلمية العالمية..... |
| ١٧ | الباب الثاني: الباحثون و خدمة المجتمع والبيئة..... |
| ٢١ | البحث العلمي وعلاقته بإجراء السلامة والصحة المهنية..... |
| ٢٤ | الباب الثالث: القواعدالارشادية للالقليات في مجال البحوث |
| ٢٦ | الاحتياطات التي تتعلق بالأشخاص محدودي الفهم أو الإدراك |
| ٢٧ | قواعد اجراء الأبحاث باستخدام حيوانات التجارب..... |
| ٣١ | الباب الرابع: تفعيل اخلاقيات البحث العلمي بالجامعة |
| ٤٤ | الباب الخامس: المسائلة والجزاءات..... |
| ٤٧ | المراجـع: |



المقدمة

تجلی أهمية البحث العلمي في الحياة الإنسانية، لكون البحث العلمي العامل الأسامي في الارتقاء بمستوى الإنسان، فكريًا وثقافيًا ومدنيًا بحيث تتحقق فيه أهلية الاستخلاف في الأرض، ذلك الاستخلاف الذي شَرَفَ به الإنسان—دون غيره من الكائنات تشرِيفًا وتكرِيمًاً من قبل الخالق سبحانه وتعالى ﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾ (سورة البقرة: ٣٠).

وبشكل تفصيلي، فإنه يمكن تلخيص فوائد البحث العلمي في الآتي :

تصحيح أفكار الإنسان ومعتقداته نحو الخالق سبحانه وتعالى، تصحيح بعض المعلومات عن الكون الذي يعيش فيه وعن الظواهر التي يحياها وعن الأماكن والآثار والشخصيات وغيرها والتغلب على الصعوبات التي قد يواجهها الإنسان سواء كانت سياسية أو بيئية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية.

التفسير النبدي للأراء والمذاهب والأفكار والقوانين مع تفسير الظواهر الطبيعية والتنبؤ بها عن طريق محاولة الوصول إلى حقائق القوانين وتقسيم الحقائق التي يستفيد منها في التغلب على بعض مشاكله، كالأمراض والأوبئة والفقر، نقص الموارد، والوصول إلى أفضل الحلول للتغلب على المشكلات البيئية وانتشار الأمراض والمساعدة على زيادة الإنتاج والتنمية والتسويق وتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال زيادة الوعي المجتمعي.

وتجلی أهمية البحث العلمي - أكثر وأكثر - في هذا العصر الذي يُرفع فيه شعار البقاء للأقوى .. البقاء للأصلح ! فلم يعد البحث العلمي رفاهية أكاديمية تمارسه مجموعة من الباحثين القابعين في



أبراج عاجية ! إذ أصبح البحث العلمي هو محرك النظام العالمي الجديد وأصبح العالم في سباق محموم للوصول إلى أكبر قدر ممكن من التقنية والمعرفة الدقيقة المثمرة التي تكفل الراحة والرفاهية للشعوب حيث يفتح البحث العلمي مجالات الإبداع والفن والتميز لدى الأفراد والشعوب في المجتمعات مهما اتعددت واختلفت ثقافاتها ويساعد على إحياء التراث والأفكار والمواضيع القديمة وتحقيقها تحقيقاً علمياً دقيقاً، وبالتالي تطويرها للوصول إلى اكتشافات ومبتكرات جديدة ..هذا، وتبعد أهمية البحث العلمي بشكل أوضح عندما ندرك أن البحث العلمي هو الكفيل بتهيئة الوطن العربي، وسد الفجوة العلمية والثقافية بمختلف أرجاء العالم ، والإسهام في تحسين الحياة الإنسانية.

رؤية ورسالة جامعة مدينة السادات

الرؤية: جامعة مدينة السادات رائدة دولياً ونموذجًا لإنتاج المعرفة وتطبيقاتها.

الرسالة: تلتزم جامعة مدينة السادات بإعداد خريج يواكب احتياجات سوق العمل محلياً ، من خلال خدمات تعليمية وبحثية ومجتمعية تشجع على الإبتكار والتميز في إطار التطوير المستمر . وقد أعتمدت الخطة الاستراتيجية (٢٠٢٥ - ٢٠١٥) للجامعة مجالات الأخلاقيات والقيم التالية:

| م | مجال الأخلاقيات والقيم | مضمون الأخلاقيات والقيم |
|---|------------------------|---|
| ١ | الأصالة | نراعى الإطار الثقافي العربي الإسلامي في الجوانب النظرية والتطبيقية |
| ٢ | الابتكار | نؤمن بالتفكير الخلاق وتجديد وتطوير المفاهيم والأسس والممارسات |
| ٣ | المبادرة | نحرص على استكشاف الفرص ونحسن استثمارها بما يعزز هوية الجامعة ومزاياها التنافسية |



| | | | |
|----|---------------------|---------------------------|--|
| ٤ | التعاون | Cooperation | ننمى الثقة المتبادلة ونلتزم بمبادئ العمل الجماعي |
| ٥ | المسوؤلية التضامنية | Collective Responsibility | نشارك في تخطيط وإنجاز المهام والإعمال ونتحمل سوية نتائجها |
| ٦ | الشفافية | Transparency | نلتزم بمتطلبات العلانية الهدافة في مجالات التفكير والممارسات والقرارات مع كافة الأطراف ذات العلاقة |
| ٧ | الرقابة الذاتية | Self-Control | نرسخ الضمير الفردي الجماعي الذي يدفعنا لإنقاذ العمل وجودة الإنجاز |
| ٨ | الانضباط | Discipline | نلتزم بإنجاز المهام وتحمّل المسؤوليات وفق الأُطر النظامية والمهنية المعتمدة |
| ٩ | الاستجابة العالية | Responsiveness | نسألب للأطراف ذات العلاقة بما يفوق توقعاتها |
| ١٠ | العدالة | Justice | نتوخي تحقيق أعلى درجات الإنصاف في كافة معاملاتنا |

وتحقيق الرؤية ورسالة الجامعة نصت الغاية السادسة من الغايات الاستراتيجية للجامعة على:

"أعلاه القيم والأخلاقيات بالجامعة" وتشمل الأهداف الاستراتيجية التالية:

تأصيل وإتباع حماية حقوق الملكية الفكرية

الالتزام بأخلاقيات المهنة والقيم الجامعية

تفعيل القوانين ووضع قواعد المساءلة والمحاسبة.

حماية وتعزيز الحرية الأكademie في إطار القيم والأعراف الاجتماعية



الباب الأول

تعريفات في مجال البحث العلمي

البحث العلمي: هو عملية فكرية يقوم بها شخص يسمى (الباحث)، من أجل تقصي حقائق في مسألة أو مشكلة معينة تسمى (موضوع البحث)، وذلك بإتباع طريقة علمية ممنهجة (منهج البحث)، للوصول إلى حلول أو إلى نتائج (نتائج البحث) صالحة للتعميم على مشاكل مماثلة.

الباحث: هو الشخص الذي يمتهن ويشارك في إجراء البحث العلمي.

المشروع البحثي: "بحث علمي للاكتشاف أو التحقق من الواقع، أو اختبار الفرضيات أو فحص النظريات"

أخلاقيات البحث العلمي: هي إرشادات وأخلاقيات تستقي أحكامها من الشريعة الإسلامية، ومن الأنظمة واللوائح القانونية والأعراف الدولية، ومبادئ العدالة والإنصاف.

الحرية الأكademie: هي حرية الأعضاء الأكاديميين فردياً، وجماعياً في متابعة الإنجاز المعرفي، وتطويره دون معوقات أو قيود، والحق في التعليم لا يمكن التمتع به بصورة كاملة إلا في مناخ الحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي من أجل التمتع بجميع حقوق الإنسان وتطور الأفراد والشعوب".

سوء السلوك الأكاديمي: "إن سوء السلوك الأكاديمي يعني انتهاج أية أساليب أو وسائل مخادعة أو عدم الأمانة بقصد تحقيق منافع أو امتيازات أكاديمية ، أو خروجاً عن الأعراف الجامعية المعمول بها".

تضارب المصالح: "هو تضارب المصالح الشخصية الخاصة مع الالتزامات المهنية والعلمية للباحث والتي قد تؤثر على نتائج البحث. ولذلك تطلب الجامعة من أي باحث الإعلان عن أي تضارب مصالح قد تؤثر على نتائج البحث سواءً كانت شخصية أو مالية أو اجتماعية".



حقوق الملكية الفكرية: هي مجموعة الحقوق التي تحمي الإنتاج الفكري والإبداعي الانساني أيًّا كان نوعه، ووسيلة التعبير عنه، مادام هذا الإنتاج يتضمن قدرًا معيناً من الابتكار، مما يخوله لحماية والاستفادة منه وفقاً للأنظمة الداخلية والأعراف الجامعية والاتفاقيات الدولية ، وعدم التعرض له من قبل الغير دون إذن مسبق منه.

الأنشطة الخارجية لاعضاء هيئة التدريس: "الأنشطة المهنية التي يقوم بها أحد أعضاء هيئة التدريس خارج الحرم الجامعي مقابل أجر، كالعمل مستشاراً لدى الجهات الحكومية أو الشركات الخاصة أو غير ذلك من الأعمال ذات الطبيعة المهنية، مع ضرورة إبلاغ الجامعة بذلك خطياً."

المخاطر البحثية: هي مزيج مركب من احتمالية حدوث ضررٍ ما، وقد تكون على شكل الأذى النفسي أو الجسدي أو الضرر الاجتماعي أو الاقتصادي أو البيئي .

الفوائد البحثية: هي مزيج مركب من احتمال وجود شيء ذو قيمة إيجابية، تتعلق بالصحة والرفاهية، وقد تكون على شكل منفعة نفسية أو جسدية أو اجتماعية أو اقتصادية .

الحد الأدنى من المخاطر البحثية: أقل ضرر متوقع من أي مشروع بحثي، سواء على البشر أو الحيوانات أم البيئة .

أهداف البحث العلمي

إن من أهداف البحث العلمي الوصف، والتنبؤ، وحل المشكلات، واستخلاص حقائق جديدة، والضبط والتحكم، وتطوير المعرفة الإنسانية . ومنها:

- استنباط قوانين ونظريات ومبادئ عامة تساعده في الفهم والتعامل مع المشاكل المختلفة.
- حل مشاكل المجتمع.
- إظهار حقيقةٍ ما، وضع حلاً لمشكلةٍ ما أو تصحيح خطأ شائع.



- انتاج المعرفه من الابحاث العلمية وتوظيفها واستثمارها في ابحاث تطبيقية.
- نقل اوتبادل المعرفة ونشرها.

أهمية البحث العلمي

للباحث :

- يتيح للباحث الاعتماد على نفسه.
- يدربه على الصبر والجد، ويكون له علاقة وطيدة بأحدث ما توصل اليه العلم في مجال التخصص.

▪ يسمح له بالإطلاع على مختلف المناهج و اختيار الأفضل منها.

▪ يجعل منه شخصية مختلفة من حيث التفكير ، والسلوك ، والإنضباط.

▪ يدربه على معالجة المواضيع بموضوعية ونزاهة ونظام في العمل.

▪ يعوده علي أخلاقيات العلم و البحث العلمي.

▪ يعلمه الدقة والثقة بالنفس.

للمجتمع :

▪ يساهم في تطوير المجتمعات ونشر الثقافة والوعي.

▪ يعتبر الدعامة الأساسية لتحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية.

▪ تزداد أهمية البحث كلما ارتبط الواقع أكثر فأكثر ولذلك تعتمد الدول المتقدمة عليه.

▪ حل المشكلات الاقتصادية والسياسية والصحية والتعليمية والتربية وتفسير الظواهر

الطبيعية والتنبؤ بها.

▪ تسجيل اخر ما توصل اليه الفكر الإنساني.



بعض خصائص البحث العلمي

الموضوعية: تعني ان تكون خطوات البحث العلمي قد تم تنفيذها بشكل موضوعي وليس شخصي متخيلاً، وبعيداً عن المشاعر والاهواء الشخصية التي تؤثر على النتائج البحثية.

الدقة وقابلية الاختبار : يعني ذلك بأن تكون المشكلة أو الظاهرة خاضعة للبحث وأن يتتوفر لها العديد من مصادر المعلومات المختلفة ، وأن تكون ما تحويه هذه المصادر من معلومات على قدر كاف من الدقة والصحة.

إمكانية تكرار النتائج : أي انه يمكن الحصول على نفس النتائج تقريراً باتباع المنهجية العلمية نفسها مره اخرى وتحت نفس الشروط والظروف.

التبسيط والاختصار : التبسيط المنطقي في المعالجة والتناول المتسلسل للأهم ثم للأقل أهمية بحيث لا يؤثر ذلك على دقة نتائج البحث وإمكانية تعميمها.

تحقيق غاية أو هدف : ان يكون للبحث العلمي غاية أو هدف من وراء اجرائه وتحدد اهدافه بشكل واضح ودقيق.

التعيم والتنبؤ : استخدام نتائج البحث لاحقاً في التنبؤ بحالات ومواصفات مشابهة . فنتائج البحث العلمي قد تقتصر على مجالات الاستفادة منها واستخدامها في معالجة مشكلة حالية بل قد تتمتد إلى التنبؤ بالعديد من الظواهر والحالات قبل وقوعها.

مفاهيم عامة عن أخلاقيات البحث العلمي

المقصود بأخلاقيات البحث العلمي

مصطلح يحدد المبادئ والقيم وكذلك الواجبات والالتزامات التي ينبغي أن يلتزم بها الإنسان، فأخلاقيات أي مهنة هي مجموعة من المعايير السلوكية التي يجب أن يلتزم بها صاحب المهنة ومنها:



الخبرة وأهلية البحث العلمي: يجب أن يكون العمل الذي يقوم به الباحث مناسباً لخبرته وتدريبه وعدم إقصام نفسه في بحث لأي علم من العلوم دون أن تكون لديه الخبرة والدراية بذلك التخصص.

الصدق وسعة العلم والصبر: يجب على الباحث أن يبني بحثه على الصدق قولاً وعملاً وأن تكون نتائج بحثه صادقة وأن يكون أميناً فيما ينقله وأن يسعى لتنمية علمه واتساع ثقافته وأن يتحلى بالصبر وسعة الصرد.

البعد عن الإنفعال: الشخصية المنفعنة أو الأنفعالية تجعل للبحث مردود سلبي وتعيق تصاعد التفكير بشكل منتظم ومنهجي.

الإنصاف والموضوعية: على الباحث أن يكون منصفاً وموضوعياً في بحثه وأن يقوم بمناقشة خصمه بالحججة والأدلة العلمية للوصول إلى الحقيقة.

التواضع العلمي: التكبر في الحياة العلمية آفة الباحثين والباحث العلمي لذاع على الباحث أن يتصرف بشخصية علمية متواضعة مقبلة للنقد.

النقد الهداف: إعمال النقد الهداف في كتابة البحث العلمي فلا يتحول الباحث إلى ناقد فقط.

احترام الملكية الفكرية لدى الآخرين: وهي من مظاهر الأمانة العلمية فلا ينسب الباحث ما لغيره لنفسه بل عليه أن يبين صاحب ذلك الرأي.

عدم التأثير بالأشخاص والأفكار: على الباحث أن يتعامل مع الفكرة دون النظر إلى تأثيرها أو شعبيتها

كأن يندفع لتأييد رأي أو فكرة مجرد أن فلان قد أيدتها أو نطق بها.

الدقة في نقل آراء الآخرين: لأن التسرع وعدم التروي في نقل آراء الآخرين له مردود سلبي على البحث.

السلامة: لا يعرض الباحث نفسه لخطر نفسي أو جسدي أو أخلاقي، كما أن عليه أن يحافظ على سلامة المستهدفين في البحث.



سرية المعلومات: ويقصد بها حماية هوية المستهدفين بالبحث في كل الأوقات فلا يعلم على كشف هويتهم أو الكشف عن أسرارهم لدى الآخرين.

الموافقة: وهي أن يحصل الباحث على موافقة من يود العمل معهم خلال فترة بحثه وإخبارهم بذلك.

الانسحاب: على الباحث أن يدرك أن المستهدفين بالبحث غالباً ما يكونون متطلعين لهم حق الانسحاب من الدراسة في أي وقت.

التسجيل الرقمي: على الباحث أن لا يقوم بالتقاط صوراً أو تسجيل أصوات أو تسجيل فيديو دون موافقة المستهدفين بالبحث وأن تكون الموافقة قبل الشروع في البحث وليس بعده.

التغذية المرجعية : على الباحث أن يعطي المستهدفين بالبحث فكرةً عن بحثه ويبين لهم الهدف منه واستفادة المستهدفين من النتائج الإيجابية للبحث.

الأمل المزيف: على الباحث أن يكون صادقاً مع المستهدفين بالبحث فلا يعطهم أملًا.

مراعاة شعور الآخرين: ويقصد بهم المستهدفين بالبحث، لأنهم أكثر عرضة للشعور بالإهانة أو الاستسلام بسبب كبر السن أو المرض أو عدم القدرة على الفهم أو التعبير.

عدم استغلال المواقف: على الباحث أن لا يستغل المواقف لصالح بحثه، بحيث يحرف أو يفسر مقوله المستهدفين بالبحث محاولاً الوصول إلى نتائج تخدم بحثه.

استفادة المستهدفين من البحث: يجب أن يقدم الباحث نتائج البحث للمستهدفين بما يفيدهم مقابل خدماتهم في التبرع لإجراء البحوث عليهم كمستهدفين.

أخلاقيات الاستاذ بوصفه مشرفا علميا



يحكم العلاقة بين المشرف والطالب الاخلاق الجامعيه قبل اللوائح والقوانين وتمثل هذه الاخلاق فيما يلي:

- التوجيه الملخص والأمين في اختيار موضوع البحث بان يكون موضوعا اصيلا له فائد علميه وان يتم التاكد من عدم تكراره قبل ذلك.
- تفعيل العمل البحثي الجماعي والمشاركة فيه.
- التأكيد من قدرة الباحث على القيام ببحثه تحت إشراف الأستاذ.
- لا يستغل الأستاذ سلطته التي منحت له على الطالب في تسخيره.
- يوجه الأستاذ طلابه التوجيه السليم فيما يكلفهم به من واجبات او بحوث او مشروعات.
- تدريب الطالب علي تحمل مسئولية بحثه وتحليلاته ونتائجها والاستعداد للدفاع عنها.
- التاكيد المستمر علي الامانة العلمية والسرية.
- تنمية سمات الباحث العلمي في الطالب.
- عدم التهاون مع طلابه في المنهج او اصول البحث العلمي.
- السماح بالمناقشة والاعتراض وفق اصول الحوار البناء وتبعا لاداب الحديث المتعارف عليها.
- العدل بين الطلاب وعدم الاهتمام باحدهم دون الآخر.
- عدم الارهال بمسئوليته الخلقيه إزاء المساهمة في النمو المعرفي والخلقي السليم للطالب من خلال ابتزازه أو إذلاله أو إهانته وتسفيه قدراته سواء أثناء البحث أو في جلسات المناقشة العلنية للرسائل.
- الالتزام التام بحقوق الملكية الفكرية.



الوصايا الذهبية للباحث لعمل بحث أخلاقي

- كن أمينا.
- كن عادلا.
- اعمل العلم النافع.
- اعرف ثم اتبع القواعد.
- لا تكسر القوانين إلا عند الحاجة القصوى.
- اسأل الأسئلة وإذا اعتقدت انك ستتنازل فتوقف.
- اذا اعتقدت انه غير اخلاقي فتوقف.
- اذا اعتقدت انك غير متأكد فتحري.

الباحثون: حقوق وواجبات

الحرية الأكademية الكاملة للباحثين من أهم العوامل للإبداع في مجال البحث العلمي ولهم في ذلك :

- الحرية في اختيار موضوع البحث، وتمويله في إطار سياسة الجامعة والأنظمة واللوائح المعمول بها.
- الحرية المسؤولة في الوصول إلى المعلومات المطلوبة لأبحاثهم.
- أحقيـة نـشر نـتائج بـحـوثـهم دونـ أـخـذـ موـافـقـةـ المـمـولـينـ للمـشـرـوعـ وبـمـاـ لـاـ يـمـسـ أـمـنـ وـمـصـلـحةـ الـبـلـادـ.
- الأمور التي يجب على الجامعة القيام بها تجاه الباحثين:



- يقع على الجامعة ومسئوليها واجب تجاه المجتمع الأكاديمي والطلاب يضمن تمنع جميع المشاركين في أنشطة بحثية بحريات اكاديمية ودعم مادي يسهل لهم الابداع البحثي، وفي سبيل تحقيق ذلك يجب على الجامعة القيام بما يلي :
- مشاركة الباحث الرئيسي أو المشرف على البحث في توفير بيئة بحثية مناسبة.
- حث الفرق البحثية على الاجتماع بشكل دوري ومنتظم من أجل تقييم العمل، والاطلاع على مدى التقدم، والعقبات التي قد تواجه الباحثين وإخبار الجامعة بهذه العقبات.
- حماية الملكية الفكرية للأعمال البحثية التي ينتجونها أو يشاركون في إنجازها.
- خلق فرص إضافية للطلاب الذين يشعرون بأن إشرافهم أو تدريسيهم غير كاف.
- حث الباحث الرئيسي أو المشرف على أن يكون القدوة الحسنة للطلاب ، وعلى المساواة بينهم دون أي تمييز.
- الحفاظ على أعلى معايير جودة ممكنة أثناء العملية البحثية.
- اعداد برنامج للتدريب لجميع الطلاب عن القيم الأخلاقية للبحث العلمي ، سواء قبل التخرج أو في مرحلة الدراسات العليا من أجل تعزيز هذه القيم لدى الباحثين وعلى الجامعة القيام بما يلي:
- الحرص على إدراك الطلاب للأخلاقيات الخاصة بالبحوث، وتأهيلهم ليكونوا قادرين على التعامل مع القيم الأخلاقية المتعلقة بأبحاثهم ونتائجها المنشورة.
- تقديم دورات تدريبية للطلاب والباحثين تتعلق بأخلاقيات البحث العلمي والأمان الحيوي.
- نشر مبادئ أخلاقيات البحث العلمي بين الطلاب والمجتمع الأكاديمي.
- توفير حرية مناقشة القضايا المتعلقة بالقيم الأخلاقية في البيئة التدريبية.
- ما يجب أن يراعيه الباحثون أثناء إجراء البحوث العلمية:



- إدراك حاجات ومشاكل المجتمع المحلي والمجتمع الدولي، بحيث تراعي بحوثهم تلك الحاجات والمشاكل لتسهم في حلها وتنميتها.
- تقدير الفوائد والمخاطر البحثية والموازنة بينهما وتحديد وقت زمني معين لإنتهاء البحث.
- العدل والإنصاف في معاملة أفراد الفريق البحثي، والاهتمام بمشاركة مؤسسات المجتمع المدني في الأبحاث وحقها في الاستفادة من نتائجها.
- عدم الإضرار بالمشاركين بالبحث العلمي، والعمل على تقليل حجم الأضرار في حالة وقوعها.
- الموضوعية في جميع مراحل إعداد البحث العلمي وحتى الانتهاء منه، مع ما يرافق ذلك من تقارير ونتائج ونشرها ضمن المنهج المتبع في البحث العلمي.
- الدقة والأمانة العلمية ودقة الاقتباس في تأصيل الأبحاث، وتطبيق معايير المنهجية العلمية في إعداد البحث وتقديمه للنشر.
- عدم إستغلال المواقف في تحقيق منافع شخصية، أو إساءة استخدام السلطة الممنوحة بهدف منح خدمات، أو فرض، أو تسهيلات لبعض الباحثين على حساب البعض الآخر مع ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمنع تأثير ذلك على إجراء البحث، أو نتائجه، أو المشاركين فيه.
- المحافظة على حقوق الباحثين ومراعاة قواعد الأمن والسلامة لحمايتهم من أي مخاطر محتملة.
- الالتزام بالاتفاقيات والعقود المبرمة مع الباحثين، والحرص على تنفيذها بكل أمانة وإخلاص، واحترام الأنظمة والقواعد القانونية والأعراف الجامعية والسياسات الحكومية المتعلقة بالبحث العلمي.



قواعد واجراءات نشر البحوث في المجالات العلمية العالمية

- اصبح الاتجاه السائد بين الجامعات المصرية هو تشجيع الباحثين على نشر ابحاثهم العلمية في المجالات والدوريات العالمية كشرط اساسي للترقى، ومن ثم قامت الجامعات بوضع سياسات واليات لصرف المكافآت التشجيعية للباحثين الذين قاموا بنشر ابحاثهم في دوريات أو مجالات عالمية ومساعدة اعضاء هيئة التدريس بوضع مكافأة للنشر العالمي تحدد على اساس العامل المؤثر الخاص بكل مجلة علمية عالمية يصدر بها البحث المقدم من عضو هيئة التدريس على أن يكون البحث المنشور موضحا به (اسم عضو هيئة التدريس - القسم العلمي التابع له . الكلية . الجامعة).
- ويتم الصرف لعضو هيئة التدريس من داخل الجامعة، حيث يقوم العضو الأول مقدم البحث بموافقة الأدارة العامة للبحوث العلمية بالجامعة التابع لها باستماره موضحا بها فكرة البحث، اجراءات تنفيذ البحث . تحليل النتائج . كتابة البحث . أسم المجلة العلمية ودار النشر ويتم توقيع اسماء السادة المشاركين في البحث على إستماراة خاصة لذلك. وبالنسبة للنشر في المجالات والدوريات العالمية يجب على الباحثين اختيار الدوريات العلمية العالمية المعترف بها والموثقة والتي لديها الشروط العلمية للنشر بها.

- أهم قواعد النشر في هذه المجالات العلمية:
- التعاقد بين الباحث والمؤسسة المكلفة بالنشر
- أن يقوم هذا التعاقد على اسس موضوعية من شأنها أن تسمح للباحث بنشر ابحاثه وفقا للشروط العلمية المتبعة في النشر العالمي ومن اهمها أن : (يكون البحث مبتكرًا ذو اصلة ، يراعى فيه الأصول العلمية المتعارف عليها ، مكتوب باللغة الأجنبية السليمة دون اية اخطاء لغوية أو مطبعية أو املائية ووفقا لنظام كتابة الأبحاث الأجنبية المتعارف عليها لكلا



بلد اجنبى ، وأن توافر بالبحث الضوابط وآخلاقيات البحث العلمى وتمتاز هذه الأبحاث بأنهما تخضع للتحكيم الدولى على نحو يتمتع بالسرعة والذى يمكن اما قبولها أو اقتراح بإجراء بعض التعديلات أو رفضها نهائيا.

■ والأتجاه الى النشر العالمى سوف يفتح المجال للباحثين على اختلاف تخصصاتهم بزيادة الأطلاع على الأبحاث الأجنبية ، والحرص على اتباع قواعد وآخلاقيات البحث العلمى ، وضمان أصالة الأبحاث المقدمة للنشر بهذه المجالات العلمية العالمية ، مما يؤدي الى احداث حراك فكري عالى وثقافي ومعرفى بين الباحثين فى مختلف التخصصات العلمية ، وانعكاس ذلك على جودة العملية التعليمية بجوانبها المختلفة .

الباب الثاني

الباحثون وخدمة المجتمع والبيئة



لأشك أن بناء مجتمع المعرفة يعد اليوم من أولويات العالم المتحضر بكل جوانبه وأبعاده ، والبحث العلمي هو الذى يبني مجتمع المعرفة بكل أشكاله وصوره. وهو النواة التي ترتكز عليها بلدان العالم وتتسابق فيما بينها للحصول على أعلى فوائد ممكناً، مما دفع تلك الدول إلى تسخير جميع الإمكانيات المتاحة في خدمة العلم والعلماء ورصد الأموال الازمة للدراسات والبحوث التي يمكن لها أن ترتقي اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً ، والتي يمكن تحقيقها بما يأتي:

- توفير المراكز العلمية والبحثية والجامعات بما يتناسب مع عدد السكان.
- توفير الميزانية الازمة لها من خلال رصد مبلغ في الناتج القومي ينفق وفق خطة مدروسة ومعدة مسبقاً لاستمرارية الجامعات والمراكز البحثية في عملها أولاً واستحداث مراكز وجامعات جديدة تواكب التطور العلمي والتكنولوجي.
- توفير مبالغ سنوية للجامعات والمراكز البحثية لتغطية نفقات البحث العلمي من أجور الباحثين واللوازم المعدة للبحث ومرافق التعليم المستمر والدورات وكل ما من شأنه أن ينهض بالبحث من الجانبين الكمي والنوعي .
- الاستعانة بالخبرات الداخلية والخارجية في عملية البحث والتطوير.
- تشجيع البحوث التي من شأنها أن تسهم في تحقيق الرفاهية للمجتمع وتزويده بنتائج البحوث والمعلومات التي بدورها يكون لها فوائد إجتماعية واقتصادية وإنسانية.
- اتخاذ التدابير الاحتياطات الازمة لضمان السلامة من المخاطر التي تهدد البيئة، أو المجتمع، أو البشر، أو الحيوانات ، وفي الحالة التي يشتمل فيها البحث العلمي على الفيروسات أو الكائنات الدقيقة أو النباتات أو الحيوانات، فيجب أن تكون الأهداف مبررة أخلاقياً، وينبغي اتخاذ كل الإجراءات الازمة لتوفير المستوى المطلوب من السلامة للأحياء وحماية البيئة والبشر والكائنات الحية الأخرى.



- للجامعة الحق في اتخاذ الإجراءات الالزمة للتدقيق في جودة البحوث، والممارسة الأخلاقية للإجراءات البحثية المتّبعة فضلاً عن الجوانب المالية للبحوث.
- البحث العلمي عملاً سامياً لا مكان للمصالح والأهواء الشخصية فيه، ومن أجل تحقيق هذه الأهداف يجب الالتزام بما يلي:

 - تلتزم الجامعة بإتاحة الفرصة للجميع للاطلاع على نتائج البحوث والدراسات ضمن إطار زمني محدد وبطريقة مسؤولة مع الحفاظ على حقوق المشاركين في البحث من البشر.
 - لا يحق للمُسْتَفِيدِين أو الممْوَلِين للأبحاث التدخل أو القيام بأي عمل من الأعمال التي من شأنها أن تهدّد سلامة وأمان تنفيذ البحث.
 - يتلزم الباحثون بعدم ممارسة أي نشاطٍ مهنيٍ خارجيٍ آخر قد يصرف انتباهم عن مسؤولياتهم الأساسية تجاه الجامعة، كما ينبغي لهم أن يحافظوا على التزاماتهم الأكademie والمهنية في الحرم الجامعي، كما نصت عليه اللوائح والأنظمة بالجامعة.
 - يجوز للباحثين استخدام موارد الجامعة، بما في ذلك المرافق والمعلومات والمعدات، ولا يحق للباحثين استخدام موارد الجامعة لأي غرض آخر خلاف ما تم الاتفاق عليه، إلا إذا تم الحصول على إذن مسبق من قبل الجامعة على النحو المنصوص عليه في لوائح وأنظمة الجامعة.
 - يجب على الباحثين الإفصاح والكشف عن جميع الاختراقات والاكتشافات التي تمت أثناء خدمتهم في الجامعة، كما ينبغي التعامل مع ملكية هذه الاختراقات وفقاً لسياسة الجامعة، وللمخترعين الحق في مشاركة الجامعة في الفوائد أو العوائد المكتسبة.
 - يجب على الباحثين في الجامعة الإبلاغ عن أي اتفاقات استشارية أو أعمال مؤسسية خارجية لهم أو لأي من أفراد أسرهم، قبل أن تتم الموافقة على هذه الاتفاقيات بين هذه



المؤسسات والجامعة. وفي مثل هذه الحالات سوف يكون من الضروري الحصول على إذن رسمي من قبل الجامعة قبل المضي قدماً في عقد هذه الاتفاقيات أو الترتيبات المقترحة.

- الابتعاد عن التصرفات والأساليب التي تدخل في إطار سوء السلوك الأكاديمي داخل البيئة البحثية في الجامعة ، وعلى الباحث على وجه الخصوص تجنب ما يلي:
 - عدم الاعتراف بجهود المتعاونين في البحث وتقديم الشكر اللائق على ذلك.
 - استغلال المعلومات أو الاستيلاء على حقوق الملكية الفكرية المقررة للغير.
 - الاستخدام غير المصرح به من نتائج البحوث السرية، مما يشكل تجاوزاً للقيم الأكademie والأعراف العلمية.
- الابتعاد عن المكاسب الشخصية عن طريق إساءة استخدام الأموال المخصصة لأغراض البحث.
- الحفاظ على حقوق الأفراد الأساسية المشاركون في تنفيذ البحوث.
- يجب على الباحثين تكريس طاقاتهم لتطوير وتحسين كفاءتهم الأكاديمية، ممارسة النقد الذاتي والانضباط والعدل في قراراتهم، لاستخدام وتوسيع ونشر المعرفة. وعدم إساءة استخدام موقعهم كباحثين لتحقيق مكاسب شخصية، إضافة إلى تقديم بحوثهم بأسلوب علمي ومهنية عالية.
- العمل بمبادئ الصدق والأمانة والوضوح واحترام القواعد المهنية للتخصصات المهنية المطروحة.
- اتباع الطرق والأساليب العلمية المتبعة في تصميم وتنفيذ البحث للحصول على نتائج صحيحة، ذات مصداقية.



- احترام حق زملائهم من الباحثين في حرية اختيار الأساليب والنماذج والتقنيات المناسبة لإجراء أبحاثهم.
- نشر النتائج التي توصل الباحثون إليها مع ذكر المعوقات، بحيث يمكن إخضاع هذه النتائج للتقييم، وتكون متاحة للجمهور مع ضرورة الإشارة إلى إمكانية وجود تفسيرات أخرى بديلة.
- يجب على الباحثين في الجامعة السعي بجدية لمساعدة ودعم الباحثين المنتسبين إلى المجتمعات المحلية، وكذلك الفئات الاجتماعية المحرومة عن طريق تقديم المعلومات والمشرورة لهم والتعاون معهم. ويجوز للباحث أن يشترك في بحثه باحثاً آخر أو أكثر، سواءً كان من الجامعة نفسها، أو من خارجها، على أن يكون مسؤولاً عن سلوكه وقراراته المتعلقة بالمشاركة، على ألا يعيق ذلك عمله بالجامعة. إذا كانت مشاركة الباحثين تقتصر على التعاون في المجال البحثي كالبحث الميداني، أو التكليف بجمع البيانات دون المشاركة في التخطيط للعمل البحثي ، فيجب الالتزام بما يلي:
 - الالتزام بالجدول الزمني للبحث العلمي وفق الخطة البحثية.
 - الإبلاغ عن أي معلومات إضافية تم جمعها أثناء العمل الميداني، والتي قد تؤثر على خطة سير أو نتائج البحث.
 - تقديم إشعار خططي في الحالة التي يرغب فيها الباحث المشارك الانسحاب من المشاركة في البحث، مع مراعاة الالتزامات المحددة والمنصوص عليها في اتفاقية الشراكة البحثية.
 - إذا تجاوز عمل الباحث الميداني أو جمع البيانات البحثية بحيث شارك في وضع خطة البحث وتحليل البيانات، وجب الاعتراف بحقه ومساهمته في أي ورقة علمية تُنشر بعد ذلك.
- تحديد مكافأة الباحثين والمشاركين في عقد المشروع البحثي، أو في شروط توفير المنح ، ويُعد رئيس المشروع البحثي هو المسئول المباشر عن الإدارة المالية للمشروع البحثي، مع قيام مسؤولية جميع الباحثين عن الإهمال والخطأ والتقصير، الذي قد يقع من جانبهم في هذا الصدد.



يلتزم الفريق البحثي بالحصول على الموافقة المطلوبة من الجهات ذات العلاقة لشراء المعدات والأجزاء البحثية للمشروع ، ويلتزم أيضاً بإبلاغ الجامعة عن ذلك، وتوُّل ملكية الأجزاء للجامعة بعد انتهاء المشروع، مالم ينص في التعاقد على غير ذلك يجب أن تنفق الأموال ضمن حدود العقد أو المنحة، وفي أوجه الإنفاق المحددة في المقترن التي تمت إجازته، ويمكن للباحثين تعديل بعض البنود، بما يتفق ومصلحة البحث، وذلك بعد الرجوع إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي، وموافقة الجهة الممولة للمشروع البحثي.

البحث العلمي وعلاقته بإجراءات السلامة والصحة المهنية

تخضع المواقع البحثية داخل الحرم الجامعي لأحكام السلامة والصحة المهنية المتبعه والمتعارف علها عالمياً، وإن من أسباب نجاح برامج السلامة والصحة أن تكون السلامة جزء من ثقافة المؤسسة مع توفر نظام مسئلة فعال لكافة المراتب الإدارية فيها ويجب عليها الالتزام بما يلي:

- تحسين سلامة موقع العمل من حيث النظافة و الترتيب و بيئه العمل.
- التحسين في سلامة المعدات وتوفير الحمايات.
- تحسين نظام التقارير لمختلف انواع الحوادث.
- تحسين نظام ادارة سلامة الباحثين و العاملين والزوار والمعهددين .
- الاهتمام بحماية صحة وسلامة الباحثين المشاركين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب والموظفين.
- ضمان توفير بيئه عمل آمنة لجميع المشاركين والعاملين بالبحث.
- تقديم معلومات بشأن السلامة والمخاطر الصحية للباحثين المشاركين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب.



- تحديد المخاطر التي تهدد السلامة والصحة ، وحيث الباحثين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب على تقديم تقارير عن أية مخاطر، كما يجب تقديم المعلومات الخاصة بتدابير السلامة من المخاطر البيئية التي قد تترجم عن مشروع معين لكل المتواجدین بالحرم الجامعي والمجاوري له. ويحق للمتضاربين التقدم بشكوى خطية إلى الجهات المختصة.
- إتخاذ تدابير السلامة المناسبة إذا تم تنفيذ المشروع بعيداً عن حرم الجامعة، لقليل المخاطر، وحماية أعضاء الجامعة من الباحثين وأعضاء هيئة التدريس والموظفين والمحاضرين الزائرين والطلاب والمجتمع.

بعض المشاكل التي تعيق تطبيق أنشطة الصحة والسلامة المهنية:

- عدم توفير متطلبات السلامة والصحة المهنية.
- غياب التفويض الفعال والرقابة الكافية بسبب نقص الإمكانيات.
- نقص الوعي بأمور السلامة والصحة المهنية بشكل عام.

▪ عدم وجود سياسة واضحة أو استراتيجية وطنية للسلامة والصحة المهنية.

▪ غياب التنسيق الكافي بين الجهات المختلفة المعنية بأمور السلامة والصحة المهنية.

فوائد تطبيق إجراءات ومتطلبات السلامة والصحة المهنية:

▪ المحافظة على سلامه النفس الإنسانية العضوية والنفسية.

▪ الحفاظ على الدخل المادي والمعيشي وزيادة الإنتاجية.

▪ استمرارية المشاركة في العمل والنشاطات البحثية.

▪ تقليل الوقت المفقود في اثناء اجراء البحوث.



- تخفيف الكلفة المباشرة وغير المباشرة للحوادث.
- المحافظة على أفراد أصحاب ومنتجين.
- تقليل العبء على الخدمات العلاجية.
- المحافظة على الاقتصاد الوطني وتنميته.

تعد المحافظة على الصحة الجيدة وإجراءات السلامة مسؤولية كل باحث أو عضو في هيئة التدريس أو موظفاً عاملاً أو طالباً في الجامعة، وفي سبيل تحقيق ذلك يلتزم الباحثون بما يلي:

- الامتثال لأنظمة الصحية وأليات السلامة المتبعة بالإدارات والمركز البحثية والعلمية والصحية المختلفة بالجامعة.
- إتباع التعليمات والأنظمة واللوائح الصحية والبيئية الصادرة عن الدولة أو أحدى مؤسساتها.
- الالتزام بالبرامج المتعلقة بالوقاية من الحوادث والإصابات والمخاطر البحثية المختلفة.

الباب الثالث

القواعد الرشادية لأخلاقيات في مجال البحث

القواعد الرشادية للأخلاقيات في مجال البحث على البشر يجب أن تتم جميع الأبحاث المتضمنة لحالات دراسة بشرية وفقاً لثلاثة مبادئ رئيسية تتعلق بآداب المهنة ، واحترام الأشخاص ، والمنفعة والعدل وأن يتم البحث في اثراء المعرفة الصحية . وأن يكون له أثر إيجابي ملموس على مستوى تحسين الرعاية الصحية أو حل المشكلات الصحية . وأن تفوق الفوائد المرجوة من البحث العلمي الأضرار المتوقعة حدوثها للمريض أو المجتمع . وأن



تفق وسائل البحث العلمي مع مبادئ الأخلاق وألا تكون الغاية النبيلة مبرراً لوسيلة غير أخلاقية.
وألا تتعارض فرضية البحث ومخرجاته مع الإطار الأخلاقي ومبادئ حماية الإنسان والمجتمع الذي
يعيشون فيه.. وفي سبيل تحقيق ذلك يجب على الباحث مراعاة ما يلي :

- جمع البيانات والعينات ذات الصلة ولابد من إيجاد وسائل أخرى بديلة أقل خطورة لتحقيق هذه المنافع.
- مراعاة مشاعر الفئات التي يتم إجراء البحث علماً، والاهتمام بالفئة الأكثر عرضة للاسلام والخضوع، للأطفال والمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة.
- حماية المشاركين ضد أي ضرر جسدي أو نفسي أو اجتماعي أو اقتصادي، أو أية معاناة محتملة.
- الموازنة الدقيقة والعادلة بين مجموع المنافع والمخاطر التي قد تنتجم عن البحث العلمي، فإذا كانت المخاطر في حدود ضيق فيمكن تجاوزها مقابل مجموع الفوائد المتوقعة من البحث العلمي، دون أن يؤدي ذلك إلى إففاء الباحث من مسؤوليته في تحديد وتفادي هذه المخاطر قدر الإمكان.
- ذكر الأسباب العلمية لأهمية الدراسة البحثية وفائدها العلمية والمعرفية للمجتمع.
- عدم المعاملة غير الإنسانية للأشخاص الذين تجري عليهم البحوث.
- يجب تقليل المخاطر التي لابد منها عند تحقيق الهدف من البحث، مع التأكيد على أن استخدام البشر هو عنصر أساسي لإجراء البحث.
- عندما تتطوى الأبحاث على مخاطر كبيرة ينجم عنها ضرر على البشر، ينبغي على لجنة أخلاقيات البحث العلمي مطالبة الباحث بإيضاح نسبة هذا الخطر وأسبابه.



- عندما يتم إشراك الفئات الضعيفة في مجالات البحث العلمي، ينبغي الإشارة إلى قابلية تطبيق مشاركتهم في تلك الأبحاث وعدم استغلالهم.
- توفير بيانات ومعلومات واضحة عمن يستعان بهم في البحث بخصوص المخاطر المحتملة والفوائد المتوقعة، لأجل استخدامها في إجراءات الحصول على إذن بالعلم.
- رعاية القيم الأخلاقية الإنسانية، واحترام الكرامة الإنسانية في أثناء إنجاز البحوث العلمية التطبيقية.
- تبصير المشاركين بدرجة الخطير من العمل البحثي، والطابع التطوعي للمشاركة فيه، وللمشاركين كامل الحرية في قبول المشاركة أو الرفض والانسحاب من البحث، وفي أي وقت، دون أن يكون لقرارهم أي تأثير على ما يتلقونه من علاج، وعلى الباحث أن يحترم قرار الشخص في المشاركة أو الانسحاب.
- عدم إخفاء المعلومات التي تهم المشاركين، أو ممارسة التضليل عليهم، لحين الانتهاء من البحث.

- الاحتياطات التي تتعلق بالأشخاص محدودي الفهم أو الإدراك يلزم الباحث أن يتعامل معهم بكل احترام وتقدير، مع إعطائهم الفرصة والوقت الملائم لهم أو لأولياءهم في قبول المشاركة أو عدمها في البحث موضوع الدراسة.
- الحصول على الموافقة المسبقة من ذويهم أو وكلائهم الشرعيين أو من ينوب عنهم للمشاركة في البحث.



- يجب أن يكون الوكيل الشرعي على معرفة جيدة بوضع المشارك، وأن يكون له الصلاحية الشرعية في التصرف نيابة عن المشارك لمراقبة البحث، ليكون قادراً على سحب المشارك من البحث في أي وقت شاء، إذا رأى أن الاستمرار فيه قد يضر بمصلحة المشارك.
- احترام استقلالية المشاركين في البحث يعد الأساس الأخلاقي للاعتراف بحقهم في الخصوصية.
- يجب على الباحث كسب ثقة المشارك وتعزيزها، والابتعاد عن كل ما من شأنه أن يؤدي إلى زعزعتها
- وفي هذا الجانب يلزم الباحث بما يلي:
 - لا يجوز للباحث تقاسم المعلومات مع الآخرين دون الحصول على إذن من المشارك بذلك.
 - عدم قيام الباحث بتبليغ الجهات الرسمية بالمعلومات والأسرار التي لا يرغب المشارك بالتبليغ عنها.
 - المحافظة على ما يمكن اعتباره معلومات سرية أو خاصة للمشاركين أثناء إجراء البحث وبعد الانتهاء منه.
 - المعرفة الكاملة بأنظمة المطبقة في الدولة بالنسبة لسرية و حرية تداول المعلومات ويتخذ خطوات مناسبة لضمان حماية المعلومات السرية في ظل التطور السريع في تكنولوجيا المعلومات.
 - تطوير أساليب وممارسات مناسبة لجمع وحفظ واستخدام البيانات الشخصية للمشاركين، ولا يجوز الكشف عن البيانات التي قدمها المشاركون حتى لو تم الكشف عن هوية المشاركين، إلا إذا وافق المشارك على إفشاءها.



▪ تزويد المشاركين بالمعلومات التي جمعها من مشروع البحث، وإعطائهم ملخص عن نتائج البحث.

▪ قد يتم تعويض حالات البحث عن مكاسبهم المفقودة وتكليف السفر وغيرها من النفقات المحتملة من جراء المشاركة في البحث؛ وقد يتلقون كذلك خدمات طبية مجانية. وقد يتم أيضًا إعطاء مبالغ مالية للحالات، خاصة هؤلاء الذين لا يمتنعون بفوائد مباشرة من عملية البحث، أو يتم تعويضهم بدلاً من ذلك عن المضايقات التي يتضمنها البحث والوقت المستهلك فيه. ولا ينبغي ألا تكون المبالغ كبيرة جدًا وألا تكون الخدمات الطبية باهظة

التكليف

قواعد اجراء الابحاث باستخدام حيوانات التجارب

يجري البحث داخل الجامعات على الحيوان بعد اجراءات متعددة لفحص واختبار الحيوان للبحث العلمي. يكون الهدف الرئيسي من التجارب على الحيوانات هو الحصول على معلومات موثوقة ذات كفاءة علمية عالية، لا يمكن تحقيقها دون وجود بديل عنها، ويجب على الباحث عند استخدام الحيوانات في التجارب العلمية وضع خطة لتفصيل طرق البحث والعمليات، واستخدام أقل عدد ممكن منها. تقريبا كل الانجاز الطبي في القرن العشرين يعتمد على استخدام الحيوانات بطريقة ما.

شروط إجراء البحوث على الحيوان :

- العمل على تحقيق المبادئ الإسلامية بالرفق بالحيوان والإحسان إليه.
- أن تكون عملية اجراء البحوث لغرض مهم يبني عليه تقدم الطب.
- يجوز استخدام الحيوان لأغراض البحث العلمي بجميع الوسائل التجريبية أو العلمية التي لا تسبب ألمًا غير معناد للحيوان الذي تجري عليه التجربة.
- ألا يعذب الحيوان ويتجنب المنهى قدر الإمكان.



- ألا يكون قصد البحث مجرد الفضول العلمي.
- يقتصر استخدام الحيوان على البحوث التي لا يمكن أن تتحقق أهدافها دون هذا الاستخدام.
- يحظر استخدام السلوكي للحيوانات المهددة بالانقراض.
- الحصول على إذن بإجراء التجارب على الحيوان من الجهات المختصة أو المسئولة في الجامعة
- يجب على الباحث الالتزام بمراعاة الأمور التالية:
 - الاهتمام بالمحافظة على حيوانات التجارب، والاعتراف بحساسيتها للألم، لما يظهر عليها من الاضطراب والخوف عندما تذكر التجارب.
 - التخطيط لأي تجارب على الحيوان بطريقة حذرة وعلمية حسب المعرفة المتوفرة عن مشكلة البحث بكتابة منهج البحث بطريقة علمية.
 - يعتبر انتخاب الحيوانات للتجارب جزءاً أساسياً من أجل إنجاح منهج الدراسة، كما ينبغي مراجعة المتخصصين في صحة حيوانات التجارب لمعرفة حالها الصحية قبل الخطوة الأخيرة من الانتخاب.
 - يراعى عند انتخاب الحيوان لتجربة ما ان نفحصه من الناحية الصحية والحالة الميكروبية والمميزات الوراثية وغيرها. ولا يجوز أي تحوير وراثي للحيوانات.
 - وضع التجارب المعملية خارج جسم الكائن الحي كخيار أفضل من استخدام حيوانات التجارب إذا أمكن ذلك، والتي يمكن أن تبرز نتائج متساوية، أو نتائج أفضل من استخدام الحيوانات.



- لا يجوز إجراء التجارب على الحيوانات المعرضة للانقراض، إلا بغرض تكثير تناصها، وبعد أخذ الموافقة القانونية، وبما يتواافق مع الأنظمة المعهود بها لحفظ الحياة البيئية الفطرية. كما لا يجوز إجراء أي تلقيح بين حيوانات لا تنتهي لنفس النوع.
- الاهتمام بالحيوانات أثناء التجارب تحت رعاية طبيب بيطري أو مؤهل مختص.
- الاهتمام بمسكن الحيوان من ناحية الماء والغذاء والنظافة والنوم والتخلص من الفضلات والرعاية الصحية، من أجل تفادي الأمراض والإصابات والازدحام والضغط والعدوى من الطفيليات الخارجية والداخلية.
- أن تتم العناية بالحيوان بشكل يومي حتى بعد ساعات الدوام الرسمية تحت رعاية مؤهلين، متضمنة فترة عطلة نهاية الأسبوع والإجازات، لضمان سلامتها بما يتماشى مع متطلبات البحث.
- التحكم في بيئه الأقفاص أو الحظائر حسب المتعارف عليه، ومراعاة وضع احتياجات الحيوان من الحياة الاجتماعية.
- تجنب أو تقليل القلق والتوتر والخوف، والذي يمكن أن ينجم عن طريقة التجارب، وذلك بمحاجحة العلامات الإكلينيكية التي تطرأ على الحيوان. كما يجب مراعاة الجانب الأخلاقي والوازع الديني في ذلك.
- تدريب المتعاملين مع الحيوانات بشكل سليم على كيفية التعامل مع الحيوانات، أو الاستعانة بمن هو مؤهل لذلك.
- ينبغي عدم إعادة استخدام الحيوانات المخبرية مرة أخرى في تجارب إذا كان قد تم استخدامها من قبل، ويستثنى من ذلك الحيوانات التي استخدمت بشكل طفيف.



■ في الحالة التي يصبح فيها الحيوان الذي تم استخدامه في التجارب العلمية غير قادر على الحياة بسبب الألم الشديدة التي لا يمكن إيقافها، أو فقدانه لبعض الأعضاء الحيوية أو غير ذلك ، فيجب قتله بطريقة رحيمة يتم من خلالها تخديره تدريجياً كاملاً من أجل وضع حداً لمعاناته ، وفي الحالة التي يثبت فيها تعرض الحيوان للتهديد ، يتم إيقاف البحث.

يلتزم الفريق البحثي عند إجراء البحوث على الحيوان بما يلي :

- ١- الأحكام الشرعية المتعلقة بالرفق بالحيوان والإحسان إليه.
- ٢- المبادئ والأعراف العلمية التي تضبط الممارسات التجريبية على الحيوانات.
- ٣- الحصول على رخصة من اللجنة المحلية تؤهله لإجراء البحث على الحيوان.
- ٤- الحصول على موافقة اللجنة المحلية للشروع في البحث.
- ٥- الاقتصار على أقل عدد من الحيوانات بما يحقق أهداف البحث وتقليل الضرر أو الألم الذي يمكن أن يلحق بها قدر الإمكان.
- ٦- مراعاة أن تكون النتائج المتوقعة للبحث، والمنفعة المرجوة منه، تزيد على الأخطار والأضرار المحتملة التي يمكن أن تلحق بالحيوان الذي يجري عليه البحث أو بالبيئة عموماً.
- ٧- أن تكون الممارسة العملية خاضعة لأسس علمية وتجريبية سليمة ومقبولة.
٨. الاقتصار على الأشخاص المؤهلين للتعامل مع الحيوان، مع التقيد بالمنهج الأخلاقي في إجراء البحث على الحيوان.

الباب الرابع

تفعيل أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة

تفعيلاً لآليات أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة تقوم الجامعة بالأتي:-

- وضع برنامج لأخلاقيات البحث العلمي بالجامعة ومتابعة فعاليتها واعمالها.



■ تكوين لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة والعمل على تسهيل مهامها.

■ أهداف لجنة أخلاقيات البحث العلمي:

■ وضع وتطبيق سياسات وقواعد أخلاقيات البحث العلمي بما لا يتعارض مع القواعد الدولية

■ والقومية.

■ متابعة مدى إلتزام الباحثين بتطبيق قواعد أخلاقيات البحث العلمي.

■ إنشاء لجان أخلاقيات البحث العلمي بجميع كليات الجامعة ومتابعة أعمالها.

■ وضع سياسة توعية ونشر ثقافة أخلاقيات البحث العلمي للسادة أعضاء هيئة التدريس

■ ومعاونיהם والفتات المساعدة وطلبة الدراسات العليا وتدريب مستمر لأعضاء اللجنة.

■ مساعدة الجهات الإدارية وإبداء الرأي بالنسبة للشكاوى المقدمة بخصوص أخلاقيات

■ البحث العلمي ورفعها للسيد أ.د/ رئيس الجامعة.

■ التعاون مع لجان أخلاقيات البحث العلمي المناظرة في جمهورية مصر العربية والدول

■ العربية والأجنبية والحصول على التسجيل الدولي والأعتراف العالمي بتلك اللجنة.

تشكيل لجان أخلاقيات البحث العلمي :

تعرض البحوث العلمية والمشروعات البحثية على لجنة أخلاقيات البحث العلمي لاستبيان مدى

موافقة البحث لمبادئ وأخلاقيات البحث العلمي.

شروط عامة يجب الالتزام بها في تشكيل لجان أخلاقيات البحث العلمي :-

■ ان تنشأ في الأطر الإرشادية الأخلاقية الدولية وطبقاً للقوانين واللوائح وقيم المجتمع الذي

خدمه.

■ ان يكون للجنة "أخلاقيات البحث العلمي" في تشكيلها واجراءاتها واتخاذها للقرار -

استقلالها بما يضمن أن تتم أعمالها بمنأى عن التحيز أو النفوذ ويضمن المراجعة المحيدة



والتقييم الجيد للنواحي الأخلاقية والعلمية للبحوث) لا يجب ان يرأسها أو يكون من بين اعضائها رئيس الجامعة او نوابه او عميد الكلية او مدير المعهد او المركز البحثي او وكلائه او نوابه).

- ان تكون لجنة أخلاقيات البحث العلمي متعددة التخصصات والقطاعات : الخبرة العلمية - التمثيل المتساوى للسن والنوع (اناث وذكور) (كليات عملية وكليات نظرية) بالإضافة لأفراد عاديين يمثلون المجتمع.
 - ان تضع اللجنة بالتعاون مع إدارة الجامعة / الكلية اجراءات تشغيل قياسية تبين السلطة التي أنشأت اللجنة- وظائف وواجبات اللجنة- متطلبات العضوية - مدة التعيين وشروطه والمناصب وهيكل الأمانة والإجراءات الداخلية ومتطلبات النصاب.
 - تعمل اللجان طبقاً لإجراءات التشغيل المنصوص عليها والمعتمدة من الجامعة / الكلية.
 - تلخيص أنشطة لجنة الأخلاقيات في تقرير سنوي منتظم.
- تشكل لجنة أخلاقيات البحث العلمي**
- تشكل لجنة اخلاقيات البحث العلمي بالجامعة وكلياتها لمدة ثلاثة أعوام قابلة للتتجديد بقرار من رئيس الجامعة وموافقة مجلس الجامعة أو عميد الكلية وموافقة مجلس الكلية ويعين رئيس الجامعة في بداية تكوين اللجنة رئيس اللجنة وكذلك اعضاء اللجنة من بين اعضاء هيئة التدريس العاملين بالجامعة (ألا يقل عدد افراد اللجنة عن 5 اعضاء والحد الاقصى 9 اعضاء). ممن لا يشغلون مناصب إدارية وكذلك يعين العضو الخارجي والعضو وغير العلمي الممثل للمجتمع والممثل القانوني. ويختار رئيس اللجنة أحد أعضاء اللجنة نائباً للرئيس او مقرر للجنة.

وبناء على ما سبق يكون التشكيل كما يلي : (رئيس ومقرر وأعضاء)

رئيس اللجنة : في البداية تكون اللجنة بالاختيار المباشر من قبل رئيس الجامعة ثم بعد ذلك بالتصويت من قبل اعضاء اللجنة المختارين، وفقاً للمعايير الموضوعية (على سبيل المثال : استاذ



ذو خبرة في الأبحاث العلمية - تدريب اسامي في أخلاقيات البحث العلمي - مهارة التواصل
وصفات القائد....الخ)

مقرر اللجنة: يتم اختياره من قبل رئيس اللجنة من بين الأعضاء المختارين.

الأعضاء:

الأعضاء العلميين من الجامعة : يمثلون قطاعات وخصصات مختلفة ممن لهم خبرة في أخلاقيات البحث العلمي - توازن العمر والخبرات والنوع (ذكور وإناث) - نوعية الكليات والمعاهد (كليات علمية وكليات نظرية).

عضو استشاري من خارج الجامعة : يشترط الخبرة في مجال أخلاقيات البحث العلمي
ممثل قانوني: أحد أساتذة كلية الحقوق.

مستشارون مستقلون: تضع اللجنة قائمة بأسماء كفاءات من التخصصات المختلفة ويشار إلى حضورهم بمحاضر اللجنة ولكن لا يكونوا ضمن النصاب.

السلطة التي تنشئ اللجنة: رئيس الجامعة / عميد الكلية أو المعهد وموافقة واعتماد مجلس الجامعة / الكلية أو المعهد.

نظام تناوب العضوية: يسمح بالاستمرارية بالنسبة للأعضاء للاحتفاظ بالخبرات داخل اللجان
والحفاظ عليها.

مدد التعيين: ٣ سنوات.

سياسة تجديد التعيين: كل ٣ سنوات يقدم العضو الذي يرغب طلب استمرار العضوية إلى رئيس
اللجنة ويعتمد التجديد على كفاءة العضو وادهه والموافقة على التجديد من قبل أعضاء اللجنة
واعتماد مجلس الجامعة أو مجلس الكلية/المعهد على الأستمرا لأكثر من مدترين (٦ سنوات).

اجراء عدم الأهلية والاستقالة والاستبدال:



الاستقالة: يقدم العضو طلب استقالة إلى رئيس اللجنة قبل شهرين على الأقل لاتاحة الفرصة لاختيار العضو البديل.

عدم الأهلية: يطلب رئيس اللجنة من العضو التقدم بطلب لترك اللجنة في الأحوال الآتية: عدم حضور ٣ اجتماعات متتالية بدون عذر أو أكثر من نصف الاجتماعات بالسنة بعذر - الهمال في مراجعة الأبحاث - نقض وثيقة الثقة ويتم بأغلبية الأصوات.

آليات إلتزام الباحثين بأخلاقيات البحث العلمي :

- توجيه الأبحاث العلمية لما يفيد المعرفة والمجتمع والإنسانية كالتزام أخلاقي بحكم وظيفته كعضو هيئة تدريس.
- الأمانة العلمية في تنفيذ البحوث والمؤلفات فلا ينسب لنفسه إلا فكره وعمله فقط.
- مراعاة الدقة دون التحيز عند تلخيص وجهات النظر العلمية للأخرين وعدم العرض وفقاً للمبادئ والأفاه.
- توضيح أدوار المشتركين بدقة والإبعاد عن وضع الأسماء من باب المجاملة أو المعاونة.
- عدم بتر النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها سواء كان ذلك بقصد أو بدون قصد.
- ذكر المراجع بأمانة وبدقة تامة ومصداقية تمكن من الرجوع إليها ولا تذكر مراجع لم يتم استخدامها إلا بإعتبارها قائمة قراءة إضافية.
- يقوم الباحث بتحليل البيانات بنفسه ولا يسند للغير أكثر من الحسابات والتحليلات الرقمية، أما التفسير والتقييم والمقارنة والإستنتاج والتنظير فكلها مسئولية الباحث.
- لا يجوز إصطناع بيانات أو نتائج ، كما يجب أن يتذكر الباحث دائماً أنه ليس مطالباً بإثبات صحة الفرض، بل أن الفرض قد يثبت خطأه وتكون قيمة البحث للإنسانية وللمعرفة أكبر.



- المحافظة على سرية البيانات، خصوصاً التي تتعلق بالأمور الشخصية أو المسائل المالية أو السلوكية.
 - تنسب المؤلفات إلى صاحبها ولا يليق أخلاقياً تبادل الأسماء على المراجع ابتغاء مكاسب مالية أو وجاهة علمية.
 - آليات مراقبة أخلاقيات البحث العلمي:.
- التنشئة الإجتماعية هي الآلية الأساسية لنقل أخلاقيات البحث العلمي وثقافة العلم بشكل عام.
- تشديد العقوبات على الإنحرافات العلمية مثل السرقات العلمية.
 - وضع ضوابط صارمة لنظم الترقى في المؤسسات الأكاديمية.
 - وضع ضوابط للنشر العلمي والعمل على تحسين ثقافتة.
- آليات لتقدير الباحثين المتميزين مادياً ومعنوياً :
- تخصيص جوائز مادية لأفضل بحث على مستوى الكلية ومستوى الجامعة.
 - نشر الأبحاث المميزة على الموقع الإلكتروني للكلية والجامعة.
 - ترشيح الباحثين المتميزين للبعثات الداخلية والخارجية كمكافأة لتبؤهم وتفوقهم.
 - وضع أسماء الباحثين المتميزين في لوحة الشرف بالكلية.
 - توزيع شهادات التقدير للباحثين المتميزين .
 - عقد ندوة يحضرها جميع أعضاء هيئة التدريس لتكريم الباحثين المتميزين .
- آليات تشجيع الباحثين على المشاركة في المشاريع البحثية والمؤتمرات العلمية :
- تحفيز طلاب البحث والمعاونون على المشاركة البحثية في المؤتمرات العلمية لتحقيق مزيداً من التقدم والرقي العلمي.
 - تشجيع أعضاء هيئة التدريس على الإشتراك في ملتقيات الأقسام العلمية.



- تشجيع الباحثين على نشر أبحاثهم العلمية في الدوريات والمجournals العلمية العالمية.
- تشجيع أعضاء هيئة التدريس الذين يجتازون معايير الترقية العلمية بتقدير "ممتاز".
- إنشاء وتفعيل دور هيئة مركبة للإشراف والتنسيق ومتابعة نشاط البحث العلمي للوحدات الأكademie بالجامعة.
- تجهيز المعامل والمختبرات والورش والملعب بأحدث المعدات والأجهزة والأدوات والتكنولوجيات المتقدمة وصيانتها دوريًا.
- العمل على توفير الموارد المالية الكافية سنويًا سواء من إعانة الدولة ومخصصات الميزانية أو التبرعات أو المنح والوصايا وايرادات البحث والإستشارات.
- تشكيل لجنة داخلية من أعضاء هيئة التدريس بالقسم العلمي وأخرى خارجية مهنية متخصصة بصفة دورية لمراجعة تحديث المناهج والبرامج بكل قسم علمي.
- وضع خطة لتنقيح المقررات الدراسية بالدراسات العليا بصفة دورية في ضوء نتائج الأبحاث العلمية التي تمت مناقشتها بالقسم العلمي بهدف التطوير والدمج والإلغاء أو بغرض إنشاء تخصصات جديدة.
- الأهتمام بالإعلام الجامعي ودوره في تشجيع طلاب البحث على المشاركة في المشاريع البحثية.
- آلية نشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية والحفاظ على أخلاقيات المهنة تقوم الجامعه بإتخاذ الإجراءات الآتية:
 - إعداد ميثاق للحفاظ على القيم الجامعية يشتمل على حماية حقوق الملكية الفكرية في ضوء قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، وفي ضوء أخلاقيات المهنة كما حدتها لجنة المصداقية والأخلاقيات وعدد من ممثلي الأقسام المختلفة.



- وضع ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية بموقع الجامعه علي شبكة الانترنت.
- توزيع الميثاق على الكليات والمعاهد المختلفة بالجامعة.
- طبع ملصقات ومطويات لنشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية، والحفظ على أخلاقيات المهنة توزع بالجامعة.
- طبع ملصقات خاصة بارشادات استخدام المكتبات، والمعامل بالجامعة ووضعها بها.
- تنظيم ندوات علمية لنشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب وجميع العاملين بالجامعة.
- تدريس ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات المهنة ضمن المقرر التثقيفي ومقرر حقوق الانسان لطلاب مرحلة البكالوريوس.
- إيداع بعض الكتب التي تتناول حقوق الملكية الفكرية والنشر في المكتبات.
- تدريس حقوق الملكية الفكرية والنشر ضمن مقررات الدراسات العليا للطلاب.
- إعداد كتيب بالإجراءات التي تستخدمها المؤسسة لحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر وتوزيعه على أعضاء هيئة التدريس والباحثين وإيداعه بمكتبات الجامعة وكلياتها.

ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية داخل الجامعه:

- إذا اشتراك أكثر من عضو في مؤلف أو بحث بحيث لا يمكن فصل نصيب كل منهم في العمل المشترك اعتبار جميع الشركاء مؤلفين للمصنف بالتساوي فيما بينهم ما لم يتفق كتابة على غير ذلك. وفي هذه الحالة لا يجوز لأحد them الانفراد ب المباشرة حقوق المؤلف إلا باتفاق مكتوب بينهم.



- من حق العضو الذى وجه وأدار المصنف الجماعى التمتع وحده بالحق فى مباشرة حقوق المؤلف، بعد موافقة المشاركين.
- يتلزم أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بإيداع الرسائل والأبحاث على موقع الجامعة، على أن يحصل العضو على مفتاح دخول لتمكينه من الدخول على شبكة المعلومات للإطلاع الكترونيا.
- يتقدم العضو الذى تعرض مصنفه الفكرى للاستغلال من قبل الغير إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمى بالجامعة وذلك لاتخاذ ما يلى:
 - رد العائد المادى عن هذا المصنف للمؤلف الأصلى بالإضافة لغرامة تحددها اللجنة.
 - مصادرة جميع النسخ المنسوبة من المصنف لصالح المؤلف الأصلى.
 - حرمان العضو المستغل للمصنف الأصلى من تأليف وإعداد المؤلفات الجامعية لمدة تحددها اللجنة.
 - ترفع اللجنة الأمر إلى ادارة الجامعة لحالته للتحقيق وتوقيع الجزاء المناسب.
- أولا إجراءات خاصة بأعضاء هيئة التدريس:
 - يحدد نطاق الحماية لملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس بموجب هذه الضوابط فى نطاق الجامعة، والجهة المنوط بها هذا الإجراء لجنة أخلاقيات البحث العلمى التي تتولى فحص الحالات واتخاذ اللازم.
 - تبرم الجامعة عقودا مع أعضاء هيئة التدريس ومعاونهم بشأن تكليف الجامعة لهم بإعداد مشروعات بحثية واشترطت الموافقة الكتابية قبل البدء فى العمل لضمان حقوق الملكية لجميع الأطراف المعنية.



- في حالة تكليف الجامعة عضو هيئة التدريس القيام ببحث أو مؤلف ماتم التعاقد عليه وقادت الجامعة بتمويله يكون الحق المادي لهذا العمل أيا كان نوعه للجامعة والحق الأدبي لعضو هيئة التدريس وضع اسمه على العمل والاعتراف به.
- يتم أخذ نسبة من الأرباح عن المؤلف أو البحث الذي تتفق عليه إدارة الجامعة مع العضو وفقاً للعقد المبرم.
- يحظر على العضو استخدام المصنف الفكري المتفق عليه في الأغراض غير المنصوص عليها في الاتفاق.
- تلتجاً إدارة الجامعة للعضو لأخذ استشارته في كيفية تطوير المؤلف وتعديلاته بشرط أن يتم إخطار العضو بخطاب موثق.
- يوضع شعار الجامعة على المصنفات التي تمتلكها وتحتفظ بحق مراجعتها وبناء عليه يمكن للجامعة أن توقع بعض الاتفاقيات الخاصة باستغلالها خارج الحرم الجامعي.
- يحق للعضو أن يطالب إدارة الجامعة بمنع طرح كتابه الجامعي للتداول خارج الجامعة، أو سحبه من التداول، أو إدخال تعديلات جوهيرية عليه، وعند مخالفة ذلك تلتزم إدارة الجامعة بتعويضه مادياً تعويضاً عادلاً تقدره اللجنة المختصة.
- يلتزم عضو هيئة التدريس والهيئة المساعدة عند الاستفادة من مؤلفات الغير باتباع طرق التوثيق المعروفة حتى يناسب المصنف لمالكه.
- يكتب الأستاذ الجامعي في مقدمة مؤلفه الجامعي في مكان واضح: "يحظر نسخ أي جزء من المؤلف وطبعه دون الرجوع إلى المؤلف".
- عند الاستعانة بأي جزء من مؤلفات الغير في جلسات علمية أو محاضرات يجب الإشارة إلى المؤلف الأصلي لهذه المادة.



- على العضو أو من ينوب عنه أن يباشر حق حماية مؤلفه أو مصنفه المترجم .
- للعضو الحق في نقل بعض من حقوقه المالية إلى الغير سواء أحد من أهله، أو إلى إدارة الجامعة ، أو لآى شخص ما، ويشرط لانعقاد التصرف أن يكون مكتوباً، وأن يحدد فيه صراحة وبالتفصيل كل حق على حدة يكون محلًّا للتصرف، مع بيان مدة، والغرض منه، ومدة الاستغلال ومكانه، ويكون المؤلف مالكاً لكل مالٍم يتنازل عنه صراحة من حقوق مالية.
- للعضو أن يتنازل عن حقوقه أو يتنازل عن حقوقه لأجل مصالحه أو لأجل مصالح الآخرين، وذلك باتفاقهم المكتوب، أو بقرار من إدارة الجامعة.
- للعضو أن يتنازل عن حقوقه أو يتنازل عن حقوقه لأجل مصالحه أو لأجل مصالح الآخرين، وذلك باتفاقهم المكتوب، أو بقرار من إدارة الجامعة.
- للعضو أن يتنازل عن حقوقه أو يتنازل عن حقوقه لأجل مصالحه أو لأجل مصالح الآخرين، وذلك باتفاقهم المكتوب، أو بقرار من إدارة الجامعة.
- تحمى إدارة الجامعة الحقوق المالية التي تؤول للعضو ونتيجة استغلاله لمدة تحددها إدارة الجامعة مع العضو.
- يجوز لآى عضو من أعضاء هيئة التدريس أو الهيئة المساعدة أن يطلب من إدارة الجامعة ترخيصاً أو تصريحاً شخصياً للنسخ أو الترجمة أو كلها مما يأوي مصنف محمي لديه وذلك دون إذن المؤلف وللأغراض المبينة من حيث الاستخدام في أغراض التعليم والبحث العلمي، ولا ينطبق هذا الشرط على المطبوعات التي لا تدخل تحت حماية الجامعة.
- ليس للعضو الحق في أن يمنع إدارة الجامعة من نشر مقتطفات من مصنفاته التي أتيحت للأعضاء بصورة مشروعة، وأبحاثه المنشورة المتعلقة بالموضوعات التي تشغله الرأي.



العام فى وقت معين، مالم يكن المؤلف قد حظر ذلك عند النشر، وبشرط الإشارة إلى المصدر الذى نقلت عنه والى اسم المؤلف وعنوان المصنف.

- على العضو الاحتفاظ بكل الأوراق والسجلات والمستندات الخاصة بالمصنف الذى قام بتأليفه والتى تظهر المجهود الذى قام به وأيضاً المراجع وجميع مصادر المعرفة التى استعان بها حتى يظهرها وقت الحاجة إليها.
- يتلزم منفذ البيع داخل الجامعة الذى تطرح فيه الكتب والمؤلفات بالحصول على ترخيص بذلك من إدارة الجامعة، مع إعداد سجلات منتظمة يثبت فيها بيانات كل كتاب ومؤلفه وسعر البيع للكتاب.
- يكون من صلاحيات اللجنة المختصة الإشراف على منفذ البيع.
- يحق لعضو هيئة التدريس الحصول على شهادة ايداع للمصنف يضم حقوق المؤلف للملكية الفكرية.
- عند طرح فكرة بحثية من أحد الباحثين في حلقة نقاشية (سيمنار) بقسم من الأقسام تصبح هذه الفكرة ملكاً للباحث من تاريخ عرضه للفكرة.
- على الأقسام إعداد سجل بالقسم يحدد فيه اسم الباحث - الفكرة البحثية - تاريخ العرض على القسم - تاريخ موافقة القسم على الفكرة.
- يقدم الباحث بالشكوى في حالة انتهاك الفكرة البحثية الخاصة به من قبل الغير إلى القسم التابع له وعلى القسم رفعها إلى اللجنة المختصة بالكلية ثم بالجامعة.
- يتلزم أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بنشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية بين طلابهم.

ثانياً: إجراءات خاصة بالطلاب:



من الإجراءات المقترنة للحفاظ على القيم الجامعية الخاصة بالطلاب ما يلي:

- يتلزم الطالب بذكر مصادر المعلومات التي يستعينوا بها لإنجاز الأبحاث المطلوبة أو أي إجراءات خاصة بالمقررات الدراسية.
- عند اشتراك الطالب في عمل أو نشاط ما يجب تحديد دور كل منهم قبل إنجاز العمل.
- يتلزم الطالب بضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالمكتبة وهي:
 - الحرص على سلامة الكتب ونظافتها.
- كتابة البيانات الخاصة بالكتاب بالتفصيل عند الاستعانة بفقرة منه حتى يتم ذكر المصدر(التوثيق).
- الالتزام بعدد الأوراق المسموح بها للتصوير من الكتاب كما هو معلن بالمكتبة.
- يتلزم الطالب باستخدام النسخ الأصلية من الكتب والبرامج عن طريق شرائهم من منفذ البيع الرسمي.
- يلجأ الطالب إلى لجنة الحفاظ على القيم الجامعية عند تعرضهم للتعدى على حق من حقوق الملكية الفكرية الخاصة بهم.
- يقوم الطالب بوعية بعضهم بضوابط الملكية الفكرية والتتأكد من أنهم يتزماها.
- يقوم الطالب بإجراء التجارب العملية بأنفسهم حتى يتتأكدوا من النتائج التي يحصلوا عليها عند إجراء التجارب، ولا يجوز لهم نسخها من أحد الزملاء.

ثالثاً: إجراءات خاصة بالسادة أعضاء الجهاز الإداري:

- يحظر على الموظف القيام بالنسخ من مصنفات محمية لاستعمالها في إجراءات قضائية أو إدارية دون إذن من اللجنة المسئولة.



- يمكن للموظف نسخ أجزاء قصيرة لعرضها في التدريس بالجامعة من مصنف وذلك لأغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشرح؛ بشرط أن يكون النسخ في الحدود المعقولة وألا يتجاوز الغرض منه وأن يذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ.
- يحظر تحصيل أي مقابل مالي عند استخدام أي مصنف لأى أنشطة خاصة بالطلاب أو أعضاء هيئة التدريس.
- يتعرض الموظف الذي يقوم بالكشف عن معلومات يعلم بسريةها أو استخدامها دون الالتزام بقوانينها للتحويل للشئون القانونية.
- يتلزم موظفو المكتبة بالضوابط الخاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية ويقوموا باعلانها في أماكن واضحة للطلاب.
- الخبراء الخاصة التي اكتسبها الموظف من خلال حصوله على دورات وبرامج متقدمة عن طريق الجامعة لا يجوز له منحها لجهات أخرى بمقابل مادي أو بدون.

الباب الخامس

المساءلة والجزاءات

يعتبر نظام المساءلة من الأمور الضرورية التي يجب توافرها بالجامعة وذلك لتحسين الفاعلية التعليمية بها حيث تعتمد الجامعة في نظام المساءلة على قوانيين تنظيم الجامعات واللوائح والقوانين المنظمة لسير العملية التعليمية داخل الجامعات المصرية من قبل المجالس



التأديبية المختصة والتي يتم تشكيلها من قبل إدارة الجامعة كل في نطاق اختصاصه ومن أمثلة هذه النظم: عمل محاضر غش للطلاب الذين يضبطون في الامتحانات بحالات الغش.

عند مخالفة أحد من الجهاز الإداري للقوانين واللوائح يتعرض للتحقيق وعند الإدانة يتعرض للعقوبات الواردة بقانون العاملين بالدولة.

ويجب التأكيد على أن تكون الهيئة الإدارية على دراية تامة بالقوانين واللوائح.
و تستمد المساءلة مصادرها من:

أولاً: قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢

ثانياً: قانون حماية حقوق الملكية الفكرية.

ثالثاً: ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية داخل الجامعة.

رابعاً: أخلاقيات المهنة

في حالة الخروج على أي بند من بنود أخلاقيات البحث العلمي تتخذ إجراءات المساءلة الآتية:

• على العضو المخالف التقدم باعتذار كتابي على المخالفة في مجلس القسم يرفع إلى مجلس الكلية ثم إلى مجلس الجامعة.

• إتاحة الفرصة للعضو المخالف أن يعيد النظر في موضوع المخالفة وذلك من خلال التالي:

أ- القيام بمهام إضافية في مجال المخالفة.

ب- الحرمان من مهام كان يقوم بها.

• في حالة الامتناع عن أي مما سبق يتم التحويل إلى إدارة الجامعة لاتخاذ اللازم وفقاً لقانون

تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢.

الجزاءات والتظلمات

مادة (٤٣): مجلس تأديب أعضاء هيئة التدريس



- إذا ارتكب عضو هيئة التدريس مخالفة تأديبية ، فإنه يحال إلى التحقيق بتقرير من عميد الكلية المختص وتصديق رئيس الجامعة ويصدر من رئيس الجامعة قراراً بالتحقيق في الواقعة. بمعرفة أحد أعضاء هيئة التدريس من كلية الحقوق وطبقاً للدرجة العلمية لعضو هيئة التدريس المحقق معه.
- في حال ثبوت الواقعة في حق عضو هيئة التدريس المحقق معه، يرفع المحقق تقريراً بالواقعة إلى السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة مشفوعاً بالتوصيف القانوني للمخالفة ورأيه في توقيع العقوبة المناسبة.
- يقوم السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة بتوقيع العقوبة التي يراها مناسبة للمخالفة طبقاً لقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وخطر عضو هيئة التدريس بها.
- للسيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة تحويل عضو هيئة التدريس إلى مجلس تأديب أعضاء هيئة التدريس أعمالاً للقانون اذا ما أرته ذلك، ويجوز له ايقاف عضو هيئة التدريس عن العمل لمدة ثلاثة أشهر لمصلحة سير اجراءات التحقيق.

تشكل مجلس التأديب لأعضاء هيئة التدريس:

يتشكل مجلس التأديب لأعضاء هيئة التدريس من أحد نواب رئيس الجامعة رئيساً، ويصدر رئيس الجامعة قراراً سنوياً بتشكيل هذه اللجنة بضم عضوية أستاذ من كلية الحقوق ومستشار من مجلس الدولة

يطبق على أعضاء هيئة التدريس ما جاء في قانون تنظيم الجامعات

مادة (٤٥): إنهاء الخدمة



تنهى خدمة عضو هيئة التدريس عند:

- قبول الاستقالة المقدمة من عضو هيئة التدريس.
- بلوغه سن الستين
- العجز الكلى أو الجزئي الذي يتعدد معه أداء العمل وفقاً لقرار لجنة طبية.
- الوفاة.
- ممّى قرر مجلس التأديب ذلك .

الخلاصة

تلقت كل الإطراف المشتركة في البحث العلمي باحترام هذا الميثاق والعمل على ترقيته وتطبيقه بعناية وكفاءة وعلى الوجه الذي يملئه المنطق السليم ويعين على كل عضو في أسرة الجامعة الحرص على احترامه وتطبيقه.

المراجع

- أ.د/ ابراهيم الجندي- مدرب دولى معتمد فى اخلاقيات البحث العلمى - جامعه ميرلاند -
أمريكا. إجراءات التشغيل القياسيه.
أخلاقيات البحث العلمي كلية التربية جامعة عين شمس ٢٠١٠.
أخلاقيات البحث العلمي المركز القومى لتنمية قدرات اعضاء هيئة التدريس(٢٠٠٨).
أخلاقيات المهنة (١٩٩٨). المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة (الإنتوساي).



أخلاقيات واداب المهنه في الجامعات مشروع تنمويه قدرات اعضاء هيئة التدريس ٢٠٠٨.

ارشادات أخلاقيات البحث العلمي جامعة الملك فيصل الإصدار الأول ١٤٣٤ هـ

إرشادات الهيئة الإسلامية لأخلاقيات العلوم والتكنولوجيا (٢٠١٢). المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة بالجامعه الاسلاميه بغزة-مجله الجامعه الاسلاميه-سلسله الدراسات الانسانيه.

دليل اخلاقيات البحث العلمي كلية العلوم فرع دمياط .

دليل اخلاقيات واداب المهنه بكليه العلوم فرع دمياط ٢٠١٠.

دليل ميثاق واخلاقيات البحث العلمي بكليه العلوم – جامعه الزقازيق.

العجز ٢٠١١ معايير السلوك الأخلاقي لنشر البحوث العلميه لدى اعضاء هيئة التدريس.

قانون تنظيم الجامعات لسنن ١٩٤٩

القواعد الرشادية الأخلاقية العالمية لابحاث الطب الحيوي المتعلقة بالجوانب الإنسانية (٢٠٠٢)

"رؤية إسلامية" أعدت من قبل مجالس المنظمات الدولية للعلوم الطبية بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية والمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، جنيف.

وثيقة أخلاقيات البحث العلمي كلية الطب - جامعة طنطا ٢٠١٠.

Guideline for the Care and Use of Laboratory Animals (1996). British National

Academy for Science. U.K.

Guidelines for Ethical Conduct in the Care and Use of Animals (2011). APA's Committee

on Animal Research and Ethics (CARE), Washington, DC. USA.

Guidelines for the Ethics for Medical Research (1993). South African Medical Research



Council. South Africa.

Helsinki agreement regarding experimental animal research (1989). Island.

Rowan, Andrew N. (1997). The Benefits and Ethics of Animal Research. Scientific

American Inc., USA.

The National Code for the Handling and Use of Animals in Research, Teaching, Diagnosis and the

Testing of Medicine and other Related Substances in South Africa

(1990). Department of Agriculture. South Africa.





رؤية الجامعة

جامعة مدينة السادات رائدة دولياً
ونموذجاً لإنتاج المعرفة وتطبيقاتها

رسالة الجامعة

تلتزم جامعة مدينة السادات بإعداد
خريج يواكب إحتياجات سوق العمل
محلياً من خلال خدمات تعليمية
وبحثية ومجتمعية تشجع الإبتكار
والتميز في إطار التطوير المستمر